

الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨

الاسم: _____ رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ٤٠ سوأالا ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط)

س (١) التدرج في التشريع:	(أ) من أسس الفقه الإسلامي	(ب) من مميزات الفقه الإسلامي
(ج) من مقاصد الفقه الإسلامي	(د) كل الخيارات صحيحة	
س (٢) كان في عهد النبوة اجتهاد بالرأي لمن كانت له قدرة على الاستنباط.	(أ) صحيح	(ب) خطأ
س (٣) من أمهات كتب الحنفية:	(أ) الأم	(ب) الرسالة
(ج) بدائع الصنائع	(د) كل	
س (٤) الراجع أن أقسام المياه:	(أ) قسمان: طهور، ونجس .	(ب) ثلاثة أقسام: طهور، وطاهر، ونجس
(ج) أربعة أقسام: طهور، وطاهر، ومشتبه فيه، ونجس.	(د) لا يوجد خيار صحيح	
س (٥) المذهب أن الماء المستعمل في رفع حدث مكلف :	(أ) طهور	(ب) طاهر
(ج) نجس	(د)	
س (٦) استعمال أنية الفضة للأنثى في الأكل والشرب :	(أ) مباح	(ب) مكروه
(ج) محرم	(د)	
س (٧) الراجع أن استعمال أنية المجوس:	(أ) مستحب	(ب) مباح
(ج) مكروه	(د)	
س (٨) قول: (بسم الله) عند دخول الخلاء:	(أ) واجب	(ب) مستحب
(ج) مباح	(د)	
س (٩) دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله غير مصحف لغير حاجة:	(أ) مستحب	(ب) مباح
(ج) مكروه	(د)	
س (١٠) استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة عند الحنابلة:	(أ) محرم في البنيان والفضاء	(ب) محرم في الفضاء دون البنيان
(ج) محرم في البنيان دون الفضاء	(د) مكروه في البنيان والفضاء	
س (١١) التغوط في الظل النافع للناس:	(أ) مباح	(ب) مكروه
(ج) محرم	(د)	
س (١٢) يجب الاستنجاء من:	(أ) البول	(ب) الريح
(ج) النوم	(د)	
س (١٣) (نهى النبي ﷺ عن الترجل إلا غيباً). استدل به العلماء على أن الادهان:	(أ) مستحب غيباً	(ب) مستحب دائماً
(ج) واجب غيباً	(د)	

يلزم التأكد من القسم واسم المقرر ، والنظر إلى ترقيم الصفحات لمعرفة عددها .

س (١٤) حلق بعض الرأس وترك بعضه:	(أ) الختان	(ب) القزع	(ج) الادهان	(د)	
س (١٥) إعفاء اللحية:	(أ) واجب	(ب) مستحب	(ج) مباح	(د)	
س (١٦) دلّ على وجوب الوضوء:	(أ) قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾	(ب) قول النبي ﷺ: "الطهور شطر الإيمان"	(ج) قول النبي ﷺ: "لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ"	(د) كل الخيارات صحيحة	
س (١٧) الصحيح أن مسح الأذنين مع الرأس في الوضوء:	(أ) واجب	(ب) مستحب	(ج) مباح		
س (١٨) من شروط النية في الوضوء: أن ينطق بها الإنسان سراً بلسانه.	(أ) صحيح	(ب) خطأ			
س (١٩) مدة مسح الخفين للمسافر سافراً مباحاً:	(أ) يوم وليلة	(ب) يومان وليلتان	(ج) ثلاثة أيام بلياليها		
س (٢٠) لبس الخف مع مدافعة أحد الأخبثين:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه		
س (٢١) مما لا ينقض الوضوء على الصحيح:	(أ) البول	(ب) الغائط	(ج) الريح من قُبَل المرأة		
س (٢٢) الراجح أن مس المحدث حدثاً أصغر للمصحف بلا حائل:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه		
س (٢٣) الأصل في مشروعية الغسل:	(أ) الكتاب فقط	(ب) السنة فقط	(ج) الإجماع فقط		
س (٢٤) الغسل لصلاة الجمعة:	(أ) واجب	(ب) سنة	(ج) مكروه		
س (٢٥) استعمال المطعوم في إزالة النجاسة لغير حاجة:	(أ) محرم	(ب) مكروه	(ج) مباح		
س (٢٦) أكثر الطهر بين الحيضتين:	(أ) ثلاثة عشر يوماً	(ب) خمسة عشر يوماً	(ج) سبعة عشر يوماً		
س (٢٧) وطء الحائض:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه		
س (٢٨) لا تجب الصلاة على:	(أ) المجنون	(ب) الصغير	(ج) الحائض		
س (٢٩) إذا بلغ الصبي في وقت الصلاة بعد أن صلاها، فالراجح:	(أ) أنه يعيد الصلاة؛ لكونها أصبحت فرضاً عليه، وما صلاه قبل يكون نافلة	(ب) أنه لا يكلف بإعادة الصلاة مرة أخرى؛ لكونه صلاها على الوجه المشروع	(ج) أنه لا يكلف بإعادة الصلاة؛ لكونها لا تجب عليه أصلاً	(د) لا يوجد خيار صحيح	

الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨

الاسم: _____ رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ٤٠ سوأالا ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط)

س (١) التدرج في التشريع: (أ) من أسس الفقه الإسلامي (ج) من مقاصد الفقه الإسلامي	(ب) من مميزات الفقه الإسلامي (د) كل الخيارات صحيحة
س (٢) كان في عهد النبوة اجتهاد بالرأي لمن كانت له قدرة على الاستنباط. (أ) صحيح (ب) خطأ	
س (٣) من أمهات كتب الحنفية: (أ) الأم (ب) الرسالة	(ج) بدائع الصنائع (د) كل
س (٤) الراجع أن أقسام المياه: (أ) قسمان: طهور، ونجس . (ج) أربعة أقسام: طهور، وطاهر، ومشتبه فيه، ونجس.	(ب) ثلاثة أقسام: طهور، وطاهر، ونجس (د) لا يوجد خيار صحيح
س (٥) المذهب أن الماء المستعمل في رفع حدث مكلف : (أ) طهور (ب) طاهر	(ج) نجس (د)
س (٦) استعمال أنية الفضة للأنثى في الأكل والشرب : (أ) مباح (ب) مكروه	(ج) محرم
س (٧) الراجع أن استعمال أنية المجوس: (أ) مستحب (ب) مباح	(ج) مكروه (د)
س (٨) قول: (بسم الله) عند دخول الخلاء: (أ) واجب (ب) مستحب	(ج) مباح (د)
س (٩) دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله غير مصحف لغير حاجة: (أ) مستحب (ب) مباح	(ج) مكروه
س (١٠) استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة عند الحنابلة: (أ) محرم في البنين والفضاء (ج) محرم في البنين دون الفضاء	(ب) محرم في الفضاء دون البنين (د) مكروه في البنين والفضاء
س (١١) التغوط في الظل النافع للناس: (أ) مباح (ب) مكروه	(ج) محرم
س (١٢) يجب الاستنجاء من: (أ) البول (ب) الريح	(ج) النوم
س (١٣) (نهى النبي ﷺ عن الترجل إلا غباً). استدل به العلماء على أن الادهان: (أ) مستحب غباً (ب) مستحب دائماً	(ج) واجب غباً

يلزم التأكد من القسم واسم المقرر ، والنظر إلى ترقيم الصفحات لمعرفة عددها .

القسم: الشريعة
المقرر: الفقه
المستوى: الأول
الرمز: فقه ٠٢
الزمن: ساعتان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ
مَدِينَةُ الْمَدِينَةِ

الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨

الاسم: _____ رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ٤٠ سوألا ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط)

س (١) اذكر في التشريع: (ب) من أسس الفقه الإسلامي (ج) من مقاصد الفقه الإسلامي	س (١) اذكر في التشريع: (ب) من أسس الفقه الإسلامي (ج) من مقاصد الفقه الإسلامي
س (٢) كان في عهد النبوة اجتهاد بالرأي لمن كانت له فترة على الاستنباط. صحيح (ب) خطأ	س (٢) كان في عهد النبوة اجتهاد بالرأي لمن كانت له فترة على الاستنباط. صحيح (ب) خطأ
س (٣) من أمهات كتب الحنفية: (أ) الأم (ب) الرسالة (ج) بدائع الصنائع (د) كل	س (٣) من أمهات كتب الحنفية: (أ) الأم (ب) الرسالة (ج) بدائع الصنائع (د) كل
س (٤) اراجع أن أقسام المياه: (أ) قسمان: مطهور، ونجس. (ج) أربعة أقسام: مطهور، وطاهر، ومشتبه فيه، ونجس.	س (٤) اراجع أن أقسام المياه: (أ) قسمان: مطهور، ونجس. (ج) أربعة أقسام: مطهور، وطاهر، ومشتبه فيه، ونجس.
س (٥) المذهب أن الماء المستعمل في رفع حدث مكلف: (أ) مطهور (ب) طاهر (ج) نجس (د)	س (٥) المذهب أن الماء المستعمل في رفع حدث مكلف: (أ) مطهور (ب) طاهر (ج) نجس (د)
س (٦) استعمال أنية الفضة للأثني في الأكل والشرب: (أ) مباح (ب) مكروه (ج) محرم	س (٦) استعمال أنية الفضة للأثني في الأكل والشرب: (أ) مباح (ب) مكروه (ج) محرم
س (٧) اراجع أن استعمال أنية المجوس: (أ) مستحب (ب) مباح (ج) مكروه (د)	س (٧) اراجع أن استعمال أنية المجوس: (أ) مستحب (ب) مباح (ج) مكروه (د)
س (٨) قول: (بسم الله) عند دخول الخلاء: (أ) واجب (ب) مستحب (ج) مباح (د)	س (٨) قول: (بسم الله) عند دخول الخلاء: (أ) واجب (ب) مستحب (ج) مباح (د)
س (٩) دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله غير مصحف لغير حاجة: (أ) مستحب (ب) مباح (ج) مكروه	س (٩) دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله غير مصحف لغير حاجة: (أ) مستحب (ب) مباح (ج) مكروه
س (١٠) استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة عند الحنابلة: (أ) محرم في البنيان والقضاء (ج) محرم في البنيان دون القضاء	س (١٠) استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة عند الحنابلة: (أ) محرم في البنيان والقضاء (ج) محرم في البنيان دون القضاء
س (١١) التغوط في الظل النافع للناس: (أ) مباح (ب) مكروه (ج) محرم	س (١١) التغوط في الظل النافع للناس: (أ) مباح (ب) مكروه (ج) محرم
س (١٢) يجب الاستنجاء من: (أ) البول (ب) الريح (ج) النوم	س (١٢) يجب الاستنجاء من: (أ) البول (ب) الريح (ج) النوم
س (١٣) (نهى النبي ﷺ عن الترجل إلا غباً). استدل به العلماء على أن الادهان: (أ) مستحب غباً (ب) مستحب دائماً (ج) واجب غباً	س (١٣) (نهى النبي ﷺ عن الترجل إلا غباً). استدل به العلماء على أن الادهان: (أ) مستحب غباً (ب) مستحب دائماً (ج) واجب غباً

يلزم التأكد من القسم واسم المقرر ، والنظر إلى ترقيم الصفحات لمعرفة عددها .

تابع أسئلة اختبار قسم (الشريعة) - المستوى (الأول)

- س (٣٠) الأذان على الرجل المنفرد:
(أ) واجب
(ب) سنة
(ج) (ج)
- س (٣١) مما يستحب وجوده في المؤذن:
(أ) أن يكون رفيع الصوت
(ب) أن يكون أميناً
(ج) (ج)
- س (٣٢) التفات المؤذن عند الحيعتين:
(أ) واجب
(ب) سنة
(ج) (ج)
- س (٣٣) الترتيب في جمل الأذان:
(أ) واجب
(ب) مستحب
(ج) (ج)
- س (٣٤) الإبراد في صلاة الظهر:
(أ) واجب
(ب) سنة
(ج) (ج)
- س (٣٥) مذهب الحنابلة أن وقت الصلاة يدرك ب:
(أ) إدراك قدر تكبيرة الإحرام قبل خروج وقت الصلاة
(ب) إدراك ركعة كاملة قبل خروج وقت الصلاة
(ج) (ب)
(د) (د)
- س (٣٦) حكم الجماعة في الصلوات المقضية:
(أ) واجب
(ب) سنة
(ج) (ج)
- س (٣٧) صلاة المرأة في النقاب لغير حاجة:
(أ) محرم
(ب) مكروه
(ج) (ج)
- س (٣٨) القيام في الفرض مع القدرة:
(أ) من أركان الصلاة
(ب) من واجبات الصلاة
(ج) (ج)
- س (٣٩) إقعاء الرجل في الصلاة، وهو: جلوس الرجل على إيتيه
(أ) واجب
(ب) مستحب
(ج) (ج)
- س (٤٠) الحركة اليسيرة في الصلاة لإغلاق باب أو فتحه:
(أ) محرمة
(ب) مكروهة
(ج) (ج)

س (١٤) حلق بعض الرأس وترك بعضه:	(أ) الختان	(ب) الفزع	(ج) الادهان	(د)
س (١٥) إعفاء اللحية:	(أ) واجب	(ب) مستحب	(ج) مباح	(د)
س (١٦) دلّ على وجوب الوضوء:	(أ) قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾	(ب) قول النبي ﷺ: "الطهور شطر الإيمان"	(ج) قول النبي ﷺ: "لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ"	(د) كل الخيارات صحيحة
س (١٧) الصحيح أن مسح الأذنين مع الرأس في الوضوء:	(أ) واجب	(ب) مستحب	(ج) مباح	(د)
س (١٨) من شروط النية في الوضوء: أن ينطق بها الإنسان سراً بلسانه.	(أ) صحيح	(ب) خطأ	(ج)	(د)
س (١٩) مدة مسح الخفين للمسافر سافراً مباحاً:	(أ) يوم وليلة	(ب) يومان وليلتان	(ج) ثلاثة أيام بلياليها	(د)
س (٢٠) لبس الخف مع مدافعة أحد الأخبثين:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه	(د)
س (٢١) مما لا ينقض الوضوء على الصحيح:	(أ) البول	(ب) الغائط	(ج) الريح من قُبَل المرأة	(د)
س (٢٢) الراجح أن مس المحدث حدثاً أصغر للمصحف بلا حائل:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه	(د)
س (٢٣) الأصل في مشروعية الغسل:	(أ) الكتاب فقط	(ب) السنة فقط	(ج) الإجماع فقط	(د)
س (٢٤) الغسل لصلاة الجمعة:	(أ) واجب	(ب) سنة	(ج) مكروه	(د)
س (٢٥) استعمال المطعوم في إزالة النجاسة لغير حاجة:	(أ) محرم	(ب) مكروه	(ج) مباح	(د)
س (٢٦) أكثر الظهر بين الحيضتين:	(أ) ثلاثة عشر يوماً	(ب) خمسة عشر يوماً	(ج) سبعة عشر يوماً	(د)
س (٢٧) وطء الحائض:	(أ) مستحب	(ب) مباح	(ج) مكروه	(د)
س (٢٨) لا تجب الصلاة على:	(أ) المجنون	(ب) الصغير	(ج) الحائض	(د)
س (٢٩) إذا بلغ الصبي في وقت الصلاة بعد أن صلاها، فالراجح:	(أ) أنه يعيد الصلاة؛ لكونها أصبحت فرضاً عليه، وما صلاه قبل يكون نافلة	(ب) أنه لا يكلف بإعادة الصلاة مرة أخرى؛ لكونه صلاها على الوجه المشروع	(ج) أنه لا يكلف بإعادة الصلاة؛ لكونها لا تجب عليه أصلاً	(د) لا يوجد خيار صحيح